

30 أوت 2016

2127

من وزير المالية  
إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول التصدير  
المرجع: مكتوبكم بالفاكس بتاريخ 24 أوت 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أنّ شركة مصدرة جزئياً ناشطة في مجال الصناعات الغذائية ومحدثة سنة 1999 قامت خلال سنة 2009 بتغيير نظامها إلى شركة مصدرة كلياً، طالبين معرفة هل أنّ فترة العشر سنوات المخولة للانتفاع بالطرح الكلي بعنوان التصدير تحتسب ابتداء من تاريخ إصدار الشركة المذكورة أول فاتورة بعنوان التصدير منذ تاريخ إحداثها أو ابتداء من تاريخ تغيير نظام التصدير من جزئي إلى كلي، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تحتسب مدة الطرح الكلي للأرباح المتأتية من التصدير والمحددة بعشر سنوات ابتداء من أول عملية تصدير تقوم بها الشركة منذ تاريخ إحداثها كشركة مصدرة، بصرف النظر عن تاريخ تغيير نظام التصدير من جزئي إلى كلي، وذلك باعتبار أنّ الامتياز بعنوان التصدير يمنح للعمليات التي تنجزها المؤسسة بصرف النظر إن كان لها صفة المصدر الجزئي أو الكلي.

مع العلم أنه في الحالة الخاصة وإذا تبين أن الشركة موضوع مكتوبكم دخلت حيز النشاط الفعلي وأنجزت أول عملية تصدير خلال سنة 1999 فهي تعتبر قد استوفت مدة العشر سنوات المخولة لها للطرح الكلي لأرباحها المتأتية من النشاط بعنوان الاستثمار الأصلي.

وتقبلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية ويتفويض منه  
المدير العام  
للدراسم والتشريع الجبائي  
الإمضاء: سهام بوغديري نهمية